

مختصر

جامع العلوم والحكم

للإمام الحافظ ابن رجب الجنبلي

أخضره وعلق عليه

محمد بن سليمان بن عبد الله المهنا









## ﴿ الْحَدِيثُ الْحَادِي عَشْرُ ﴾

■ عن الحسن بن عليٍّ، سبطِ رسولِ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
ورِيحانته رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، قَالَ: حَفِظْتُ مِنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:  
«دَعُ مَا يَرِيْبُكَ إِلَى مَا لَا يَرِيْبُكَ» رَوَاهُ النَّسَائِيُّ وَالتِّرْمِذِيُّ  
وَقَالَ: «حَسَنٌ صَحِيحٌ».

## ﴿ الشَّرْحُ ﴾

هذا الحديث خرَّجه الإمام أحمد، والترمذي، والنسائي،  
وابن حبان في «صحيحه» والحاكم؛ وعند الترمذي وغيره  
زيادةٌ في هذا الحديث وهي: «فَإِنَّ الصَّدَقَ طُمَأْنِينَةٌ، وَإِنَّ الكَذِبَ  
رِيْبَةٌ»، ولفظ ابن حبان: «فَإِنَّ الخَيْرَ طُمَأْنِينَةٌ، وَإِنَّ الشَّرَّ رِيْبَةٌ».

وَمَعْنَى هَذَا الْحَدِيثِ: يَرْجِعُ إِلَى الْوَقُوفِ عِنْدَ الشُّبُهَاتِ  
وَإِتْقَانِهَا؛ فَإِنَّ الْحَلَالَ الْمُحَضَّ لَا يَحْصُلُ لِلْمُؤْمِنِ مِنْهُ رَيْبٌ



-والرَّيْبُ بمعنى: القلقِ والاضطرابِ -بلُ تسكنُ إليه النَّفْسُ، ويطمئنُ به القلبُ. وأمَّا المُشْتَبَهُاتُ، فيحصلُ بِهَا للقلوبِ: القلقُ والاضطرابُ الموجِبُ للشكِّ.

**قال الفضيلُ:** «يزعمُ النَّاسُ أنَّ الورعَ شديدٌ، وما وردَ عليَّ أمرانِ إلا أخذتُ بأشدهما. فدعُ ما يريبُكُ إلى ما لا يريبُكُ».

**وقال حسانُ بنُ أبي سنان:** «ما شيءٌ أهونَ مِنَ الورعِ. إذا رابكُ شيءٌ فدعه».

وهذا إنما سهلُ على مثلِ حسانَ.

**وقال هشامُ بنُ حسان:** «تركَ محمدُ بنُ سيرينَ أربعينَ ألفاً، فيما لا ترونَ به اليومَ بأساً».

وتنزهَ يزيدُ بنُ زريعٍ عن خمسِ مائةِ ألفٍ من ميراثِ أبيه فلم يأخذه؛ وكان أبوه يلي الأعمالَ للسلطين، وكان يزيدُ يعملُ الخوصَ، ويتقوتُ منه، إلى أن مات.



وَرُوِيَ عَنِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا سُئِلَتْ عَنْ أَكْلِ الصَّيْدِ  
لِلْمُحْرِمِ؛ فَقَالَتْ: «إِنَّمَا هِيَ أَيَّامٌ قَلِيلٌ، فَمَا رَابِكُ فِدَعُهُ».

وقد يُستدلُّ بهذا على أنَّ الخروجَ من اختلافِ العلماءِ  
أفضلٌ؛ لأنه أبعدُ عن الشُّبهةِ، ولكنَّ المحققينَ من العلماءِ  
- من أصحابنا وغيرهم - على أنَّ هذا ليسَ على إطلاقه؛  
فإنَّ من مسائلِ الاختلافِ ما ثبتَ فيه عن النَّبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
رُخْصَةٌ ليسَ لها معارضٌ؛ فاتِّباعُ تلكَ الرُّخْصَةِ أولى من  
اجتنابها؛ وإنَّ لم تكنْ تلكَ الرُّخْصَةُ بلغتْ بعضَ العلماءِ،  
فامتنعَ منها لذلك.

وهاهنا أمرٌ ينبغي التَّفَطُّنُ لَهُ؛ وَهُوَ: أَنَّ التَّدْقِيقَ فِي  
التَّوَقُّفِ عَنِ الشُّبُهَاتِ إِنَّمَا يَصْلُحُ لِمَنْ اسْتَقَامَتْ أَحْوَالُهُ  
كُلُّهَا، وَتَشَابَهَتْ أَعْمَالُهُ فِي التَّقْوَى وَالْوَرَعِ؛ فَأَمَّا مَنْ يَقَعُ  
فِي انْتِهَاكِ الْمُحَرَّمَاتِ الظَّاهِرَةِ، ثُمَّ يَرِيدُ أَنْ يَتَوَرَّعَ عَنْ شَيْءٍ  
مِنْ دَقَائِقِ الشُّبُهَةِ، فَإِنَّهُ لَا يُحْتَمَلُ لَهُ ذَلِكَ، بَلْ يُنكَرُ عَلَيْهِ؛ كَمَا



قَالَ ابْنُ عُمَرَ لَمَنْ سَأَلَهُ عَنِ دَمِ الْبَعُوضِ مِنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ:  
يَسْأَلُونِي <sup>(١)</sup> عَنِ دَمِ الْبَعُوضِ؛ وَقَدْ قَتَلُوا الْحُسَيْنَ! وَسَمِعْتُ  
النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «هُمَا رِيحَانَتَايَ مِنَ الدُّنْيَا» <sup>(٢)</sup>.

وَسَأَلَ رَجُلٌ بَشْرَ بْنَ الْحَارِثِ عَنْ رَجُلٍ لَهُ زَوْجَةٌ، وَأُمُّهُ  
تَأْمُرُهُ بِطَلَاقِهَا؛ فَقَالَ: «إِنْ كَانَ يَبْرُؤُ أُمَّهُ فِي كُلِّ شَيْءٍ، وَلَمْ يَبْقَ  
مِنْ بَرِّهَا إِلَّا طَلَاقُ زَوْجَتِهِ فَلْيَفْعَلْ، وَإِنْ كَانَ يَبْرُؤُهَا بِطَلَاقِ  
زَوْجَتِهِ، ثُمَّ يَقُومُ بَعْدَ ذَلِكَ إِلَى أُمَّهُ فَيَضْرِبُهَا؛ فَلَا يَفْعَلْ!».

وَسُئِلَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ عَنْ رَجُلٍ يَشْتَرِي بَقْلًا، وَيَشْتَرِطُ  
الْخُوصَةَ - وَهِيَ الَّتِي تُرْبَطُ بِهَا حُزْمَةُ الْبَقْلِ -؛ فَقَالَ أَحْمَدُ:  
أَيُّشِ هَذِهِ الْمَسَائِلُ؟ قِيلَ لَهُ: إِنَّهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي نَعِيمٍ؛ فَقَالَ  
أَحْمَدُ: «إِنْ كَانَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي نَعِيمٍ، فَنَعَمْ؛ هَذَا يَشْبَهُ ذَلِكَ».

وَإِنَّمَا أَنْكَرَ أَحْمَدُ هَذِهِ الْمَسَائِلَ مِمَّنْ لَا تُشْبَهُ حَالَهُ. وَأَمَّا

(١) كذا: (يسألوني). وفي الأصل - أعني: «صحيح البخاري» -: (يسألون).

(٢) أخرجه البخاري (٣٧٥٣، ٥٩٩٤).





أهل التدقيق في الورع؛ فيشبه حالهم هذا، وقد كان الإمام أحمد نفسه يستعمل في نفسه هذا الورع، فإنه أمر من يشتري له سمناً فجاء به على ورقة؛ فأمر برّد الورقة إلى البائع.

وكان أحمد لا يستمد من محابر أصحابه، وإنما يخرج معه محرّرة يستمد منها.

واستأذنه رجل أن يكتب من محرّته؛ فقال له: «اكتب؛ هذا ورع مظلم».

واستأذنه آخر فتبسّم؛ وقال: «لم يبلغ ورعي ولا ورعك هذا».

وهذا قاله على وجه التواضع؛ وإلا فهو كان في نفسه يستعمل هذا الورع، وكان يُنكره على من لم يصل إلى هذا المقام، بل يتسامح في المكروهات الظاهرة، ويُقدّم على الشبهات من غير توقّف.